



The role of the waqf institution in achieving economic security

Alasrag, Hussien

May 2010

Online at <http://mpra.ub.uni-muenchen.de/22447/>
MPRA Paper No. 22447, posted 02. May 2010 / 13:09

دور مؤسسة الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي

إعداد

حسين عبد المطلب الأسرج

ماجستير الاقتصاد

دبلوم معهد التخطيط القومي

باحث اقتصاد دولي، مدير ادارة بوزارة التجارة والصناعة المصرية

E.Mail:hossien159@gmail.com

ملخص

يقصد بالأمن الاقتصادي اتخاذ تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمأكن والملبس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي على بُعد نفسي لإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظمى لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، وظلت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة الاجتماعية . ومن خلاله تم توفير الحاجات الأساسية للفقراء من ملبس وغذاء ومؤوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة. وهذا يعكس بصورة مباشرة في تحقيق الأمن الاقتصادي. ويهدف هذا البحث الى دراسة دور مؤسسة الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي .

The role of the waqf institution in achieving economic security.

By: Hussein Alasrag

Economic security is composed of basic social security, defined by access to basic needs infrastructure pertaining to health, education, dwelling, information, and social protection, as well as work-related security.

Waqf (endowment) is one of the most important institutions in the Islamic religion. Waqf has many dimensions, religious, social, economic, cultural and humanitarian. This institution embodies the tolerance , generosity , solidarity and interdependence among people. Furthermore, the activity of the Waqf covered all aspects of social life. also provides the basic needs of the poor, such as clothing, food, shelter and provide a number of public goods and services such as education and health. Therefore this reflected directly in achieving economic security. This research aims to study the role of the institution of waqf in achieving economic security.

جدول المحتويات

4	تهييد :.....
5	1- أهمية الوقف:.....
7	2- دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع:.....
10	1-2. الوقف على التعليم.....
10	2-2. الوقف على دعم خدمات الرعاية الصحية.....
11	3-2. الوقف على بعض الجوانب الاجتماعية.....
11	4-2. الدور الاقتصادي للوقف
12	3- تفعيل دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع.....
14	4- الاستنتاجات والمقترنات :
14	أ-الاستنتاجات :
15	ب- المقترنات :
15	المراجع.....
17	تعريف بالباحث.....

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده ولا اله غيره وأشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله. اللهم صلى وسلّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين صلاة دائمة مباركة كثيرة.

تهييد :

يقصد بالأمن الاقتصادي اتخاذ تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملابس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافةً للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظيمة لها أبعاد متعددة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، وظللت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة الاجتماعية وامتدت لتشمل المساجد والمرافق التابعة لها والدعوة والجهاد في سبيل الله، والمدارس ودور العلم والمكتبات، والمؤسسات الخيرية، وكفالة الضعفاء والفقراء والمساكين والأرامل، والمؤسسات الصحية.

وكان للوقف ولا زال دوراً اقتصادياً عظيماً، فمن خلاله يتم توفير الحاجات الأساسية للفقراء من ملبس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة. وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد انتاجيتها مما يتحقق زيادةً كمية ونوعية في عوامل الانتاج. من ناحية أخرى يؤدي ذلك إلى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة بحيث تخخص الأموال التي كان يجب أن تنفق على هذه الحالات إلى مجالات أخرى. ويعنى ذلك أيضاً ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة بحيث لا تترك الثروة في أيدي فئة بعضها مما يعني تضييق الفروق بين الطبقات، حيث يساهم الوقف بهذه الطريقة في زيادة الموارد المتاحة للفقراء بما يرفع مستوى معيشتهم ويقلل الفجوة بينهم وبين الأغنياء. أيضاً يساهم الوقف في زيادة الادخار فهو يمثل نوعاً من الادخار لأنه يحبس جزء من الموارد عن الاستهلاك فضلاً عن أنه لا يترك الثروة المحبوبة عاطلة، وإنما يوظفها وينفق صاف ريعها (بعد استقطاع تكاليف الصيانة والاحلال) في الغرض المخصص له. أيضاً يساهم الوقف في توفير عدد من الوظائف من خلال النظار والموظفين والمشيرين ونحوهم في المؤسسات الوقفية والمساجد ونحوها وهو عدد كبير لا يستهان به.⁽¹⁾

⁽¹⁾ للتفاصيل راجع:

- معبد على الجارحي ، الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية، ندوة الوقف الخيري ، هيئة أبو ظبي الخيرية، الإمارات العربية المتحدة ، 30/3/1995 ، ص 6-11

ويهدف هذا البحث الى دراسة دور مؤسسة الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي.

١- أهمية الوقف:

نشأ النظام الرأسمالي منذ ولادته في نحو القرن السادس عشر الميلادي على اطلاق العنوان للنشاطات الربحية ومبادرات القطاع الخاص فجعلها العمود الفقري للهيكل الاقتصادي على حساب البديل الآخر، بينما اتجهت الانظمة الشمولية (كالاشتراكية والشيوعية) الى امهان المبادرات الفردية وإلغاء دور الربح كحافر على العمل والانتاج وجعل الميئنة مطلقة للدولة على مقدرات الاقتصاد الوطني. أما القطاع غير الحكومي الذي لا يستهدف الربح فهو غير موجود في النظام الاشتراكي ولم يصبح له أهمية في النظام الرأسمالي إلا في العقود الأخيرة. وقد استوعب نظام الاسلام الاقتصادي قطاعات الاقتصاد الثلاثة (الخاص والحكومي والقطاع غير الحكومي الذي لا يستهدف الربح) بطريقة متوازنة تحقق اكبر قدر من المصالح والاستقرار الاجتماعي. فقدم للقطاع البحي المكون من الافراد والمؤسسات التي تسعى الى تحقيق الربح من خلال انتاج السلع والخدمات الحماية ونصب لعملها القواعد التي تتحقق الكفاءة. وجعل للقطاع الثاني وهو الحكومة دوره المهم في رعاية الاقتصاد الوطني واصدار التوجيهات والتعليمات التي تتحقق المقاصد الشرعية في الاقتصاد، دون ان يعني هذا الدور فيؤدي الى التضييق على القطاع الخاص.

ولقد أقام النظام الاسلامي بين القطاعين قطاعاً ثالثاً هو الوقف فهو وسط: مؤسسة خاصة (غير حكومية) يقدم سلعاً وخدمات نافعة يحتاج اليها الناس ولكنها لا تفعل ذلك لغرض الاسترباح (كالقطاع الخاص) فتحترف عن المصلحة العامة الى الخاصة، وهو مع ترجيحه المصلحة العامة ليس جزءاً من جهاز بيروقراطي متراهن كجهاز الحكومة فيفشل في الوصول الى اهدافه بكفاءة منافسة للقطاع الخاص. ولم يدرك الغربيون أهمية الوقف إلا قبل عقود قليلة، بينما عرفه المسلمون منذ عهد نبيهم صلی الله عليه وآلہ وسلم وخض بدور بالغ الأهمية في حضارتهم.

ولم يجعله مقصوراً على المعابد والمساجد بل وسعه ليشمل كثيراً من أنواع الصدقات — والتبرعات التي ترصد لأغراض دينية واجتماعية وعلمية واقتصادية. فكانت الأوقاف على المساجد وما يتعلق بصيانتها ووظائفها، وعلى المدارس ودور التعليم والمكتبات والزوايا والعلماء وطلاب العلم، وعلى القراء، المحتاجين، واتسعت أكثر فأكثر فشملت المستشفيات والصيدليات، ودور الرعاية الاجتماعية وتزويع المحتاجين من الفتيا والفتيات، وإجراء الأنفاس وحرف الآبار، وإقامة الأربطة والخصون وإيجاد السلاح والعتاد لحماية دار الإسلام والدفاع عن مواطنها، وتقديم المال لافتداء الأسرى وتحرير العبيد. وبهذا التوسيع كان للوقف فضل كبير وتأثير حميد في بناء الحضارة الإسلامية وإرساء أسسها على التكامل والتضامن والتعاون والتآخي. والتوسيع في العناية

- على مجيء الدين القراء داعي، تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها(دراسة فقهية مقارنة)، مجلة اوقاف، العدد 7 ، السنة 4 ، 1425-2004، ص ص 18-16

بالأوقاف أدى إلى قيام الوقف بدور كبير في التنمية الاجتماعية والاقتصادية على مر التاريخ الإسلامي⁽²⁾. تستند مشروعية الوقف إلى الكتاب والسنة واعمال الصحابة والإجماع. أما الكتاب فيدل على مشروعيته بعموم قوله تعالى: **وَقُولُهُ تَعَالَى: يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَبِيعَتِهِ مَا كَسَبُتُمْ وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ.** (البقرة: 267) فالآية بعمومها تفيد الترغيب بالإنفاق في أوجه البر والخير، والوقف انفاق في هذه الأبواب.⁽³⁾

وأما السنة النبوية فقد وردت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية الوقف منها، مارواه أبو هريرة، رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال: **(إِذَا ماتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يَنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُونَ لَهُ)** (مسلم 1001) والوقف صدقة جارية. ويفصل معنى الصدقة الجارية ما ورد في سنن ابن ماجة، يقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، **"إِنَّ مَا يَلْحِقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلٍ وَحْسِنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عَلِمًا نَشَرَهُ أَوْ وَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مَسْجِدًا وَرَثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لَابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صَحِّهِ وَحْيَاتِهِ تَلَحَّقَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ".**

وقد اشتهر الوقف بين الصحابة وانتشر حتى قال حابر: "ما أعلم أحداً كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبس مالاً من ماله صدقة مؤبدة، لا تنتهي أبداً، ولا تذهب، ولا تورث". وقد روى البيهقي وقف كثير من صحابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم منهم أبو بكر وعمر وعلي والزبير وسعيد وعمرو بن العاص وحكيم بن حزام وأنس وزيد بن ثابت. ثم تبعت بعد ذلك أوقاف الصحابة، وأخذت الأوقاف الإسلامية بعد ذلك تتکاثر وتزدهر في شتى أنحاء العالم الإسلامي.⁽⁴⁾

(²) أحمد أبو زيد، نظام الوقف الإسلامي تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة
متاح في: <http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Wakf/wakf.htm>

(³) لمزيد من التفاصيل حول الآيات التي تدل على مشروعية الوقف راجع محمد بن أحمد الصالح، الوقف الخيري وتميزه عن الوقف الأهلي، متاح في:
www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book_26.doc

(⁴) للتفاصيل راجع:
- عجيل حاسم النشمي، بحث أحكام الوقف الخيري في الشريعة الإسلامية، مقدم لندوة الوقف الخيري، هيئة أبو ظبي الخيرية، الإمارات العربية المتحدة، ، 30-31/3/1995، ص 5
- الوقف الإسلامي في التنمية وحماية البيئة متاح في:
<http://alwaei.com/topics/current/article.php?sdd=491>
أحمد بن يوسف الدريويس، الوقف: مشروعيته وأهميته الحضارية. متاح في:(⁵)
www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book_41.doc

أما عن أدلة مشروعية الوقف من الإجماع⁵، فقد حكى الكاساني في البدائع الإجماع على جواز وقف المساجد.. وفي الإفصاح: (اتتفقوا على جواز الوقف). ونقل عن القرطبي قوله: (لا خلاف بين الأئمة في تحبس القنطر والمساجد واحتلقو في غير ذلك) .

2- دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع:

من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية فإن الأمن يعني حماية الأمة من خطر الدهر على يد قوة أجنبية ، وهناك من يرى أن مفهوم الأمن يعني أي تصرفات يسعى المجتمع عن طريقها إلى حفظ حقه في البقاء.

ولعل أدق مفهوم "للأمن" هو ما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى (فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ)⁶ ، ومن هنا نلحظ أن الأمن هو ضد الخوف، والخوف بالمفهوم الحديث يعني التهديد الشامل، سواء منه الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، الداخلي منه والخارجي ، وفي إطار هذه الحقيقة يكون المفهوم الشامل "للأمن" هو: القدرة التي تتمكن بها الدولة من تأمين انطلاق مصادر قوتها الداخلية والخارجية، الاقتصادية والعسكرية، في شتى الحالات في مواجهة المصادر التي تهدّدها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، مع استمرار الانطلاق المؤمن لتلك القوى في الحاضر والمستقبل تخفيطًا للأهداف المخطططة.

وعلى ضوء المفهوم الشامل للأمن، فإنه يعني تقييّة الظروف المناسبة والمناخ المناسب للانطلاق بالإستراتيجية المخططة للتنمية الشاملة، بهدف تأمين الدولة من الداخل والخارج، بما يدفع التهديدات باختلاف أبعادها، بالقدر الذي يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له أقصى طاقة للنهوض والتقدم ، وبالتالي فإن شمولية الأمن تعني أن له أبعادًا متعددة منها:⁷

(⁵) أحمد بن يوسف الدربيوش، الوقف: مشروعاته وأهميته الحضارية. متاح في: <http://www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book.doc41>

(⁶) سورة قريش الآياتان 3، 4

(⁷) السيد عبد الله العلي، الأمن الاقتصادي في القرآن، متاح في: <http://www.ruqayah.net/subject.php?id=406>

أولاً: الْبُعْدُ السِّيَاسِيُّ ، وَيَتَمَثَّلُ فِي الحَفَاظِ عَلَى الْكِيَانِ السِّيَاسِيِّ لِلنَّوْلَةِ ، وَيَتَحَقَّقُ ذَلِكُ مِنْ حَالَلِ حَقِّ النَّاسِ فِي الْإِسْتِقْلَالِ وَالْكَرَامَةِ وَالْحُرْيَةِ وَالْعِيشِ الرَّغِيدِ.

ثانيًا: الْبُعْدُ الْبَيْئِيُّ ، الَّذِي يُوْفِرُ التَّأْمِينَ ضِدَّ أَخْطَارِ الْبَيْئَةِ خَاصَّةً التَّخلُصُ مِنَ النَّفَائِيَاتِ وَمُسَبِّبَاتِ التَّلَوُثِ حَفَاظًاً عَلَى الْأَمْنِ ، كَمَا أَنَّهُ يُوْفِرُ نَظَامًا حَيويًّا لِلْمَوَارِدِ ، بِمَعْنَى الْقَدْرَةِ عَلَى التَّكْيِيفِ مَعَ الْمُتَغَيِّرَاتِ الْإِنْتَاجِيَّةِ الْبِيُولُوْجِيَّةِ لِلْمَوَارِدِ ، لِعَمَلِيَّةِ التَّخْلِيقِ وَالْإِنْتَاجِ ، لِتَكْوِينِ الْمَوَارِدِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ بِطَرِيقَةٍ مُنْظَمَّةٍ وَلَيْسَ جَائِزَةُ الْإِسْتِخْدَامِ.

ثالثًا: الْبُعْدُ الْاجْتَمَاعِيُّ ، وَالَّذِي يَهْدِي إِلَى تَوْفِيرِ الْأَمْنِ لِلْمَوَاطِنِينَ بِالْقَدْرِ الَّذِي يَزِيدُ مِنْ تَنْمِيَةِ الشَّعُورِ بِالْإِنْتِمَاءِ وَالْوَلَاءِ ، فَإِذَا اعْتَرَفَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِالْآخِرِينَ وَاحْتَرَمَ حَقَّهُمْ، فَقَدْ سَادَ السَّلَامُ وَاسْتَبَرَ الْأَمْنُ ، وَالْأَنْظَمَةُ الْمَرْعِيَّةُ بِمَا فِيهَا مِنَ الْقَوَاعِنِ الْحَقُوقِيَّةِ تَرُومُ هَذَا الْجَانِبَ مِنَ الْأَمْنِ ، يَقُولُ تَعَالَى (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا يَبْطَلُ وَالْإِثْمَ وَالْبَعْيَ بَعْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ)⁸.

إِذَا الْعَدْلُ يُعْتَبَرُ مِنَ أَهْمَمِ قَضَائِيَّاتِ الْمُجَتمِعِ ؛ فَبِالْعَدْلِ قَامَتِ السَّمَاءُوْاتُ وَالْأَرْضُ ، وَكَذَلِكَ النَّظَامُ الْاجْتَمَاعِيُّ قَائِمٌ بِالْعَدْلِ ، لِذَلِكَ لَمْ يَنْعَدِمِ الْعَدْلُ فِي الْمُجَتمِعِ فَيُسَبِّحُ الْأَمْنُ فِي خَدْمَةِ الطَّبَقَةِ الْمَرْفَهَةِ وَالْمُسْتَغْلَلَةِ ، وَبِالْتَّالِي سُوفَ تَصْبِحُ جَمِيعُ الْخَيْرَاتِ لِصَالِحَةِ مُعِيَّنَةٍ ، بَيْنَمَا لَوْ تَوَفَّرَتِ الْعَدْلَةُ ، سُوفَ يَسْتَبِّنُ إِلَى جَانِبِهَا الْأَمْنُ الْاِقْتَصَادِيُّ ، لَأَنَّ إِنْسَانَ الَّذِي يَرِيدُ اسْتِثْمَارَ أَمْوَالِهِ وَالْحُصُولُ عَلَى أَرْبَاحٍ وَفِقْ الْقَانُونِ تَسْتَهْوِيَ الْعَدْلَةُ ، وَتَكُونُ لَهُ سَنَدًا.

رابعاً: الْبُعْدُ الْمَعْنَوِيُّ أَوِ الْأَيْدِيُولُوْجِيُّ ، الَّذِي يُؤْمِنُ بِالْفَكَرِ وَالْمَعْقِدَاتِ وَيَحْفَظُ عَلَى الْعَادَاتِ وَالْتَّقَالِيدِ وَالْقِيمِ ، فَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالثَّقَةُ بِهِ ، وَالْتَّوْكِلُ عَلَيْهِ ، وَالْوَرْعُ عَنِ الْمَحَارِمِ ، وَالْتَّسْلِيمُ لِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ ، وَجَعْلُ حُبِّ اللَّهِ مُحَوْرًا أَسَاسِيًّا لِتَرْبِيَّةِ النَّاسِ ، مِنَ الْعِوَافِلِ الْمُهَمَّةِ فِي اِنْتَشَارِ الْأَمْنِ حِيثُ يَقُولُ تَعَالَى (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُكَسِّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْمًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ).⁹

خامسًا: الْبُعْدُ الْاِقْتَصَادِيُّ ، وَالَّذِي يَهْدِي إِلَى تَوْفِيرِ الْمَنَاخِ الْمَنَاسِبِ لِلْلَّوْفَاءِ بِاِحْتِيَاجَاتِ الشَّعْبِ وَتَوْفِيرِ سُبُلِ التَّقدِيمِ وَالرَّفَاهِيَّةِ لِهِ.

وَقَدْ ذُكِرَتْ عَدَدٌ تَعَارِيفٌ لِلْأَمْنِ الْاِقْتَصَادِيِّ ، مِنْهَا:

⁸) سورة الأعراف الآية 33

⁹) سورة النور الآية 55

- أنه غياب التهديد بالحرمان الشديد من الرفاهية الاقتصادية.

- أنه يعني التنمية.

- أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكّنه من أن يحيا حياة مستقرة ومشبعة.

تعرف الأمم المتحدة الأمن الاقتصادي على أنه " هو أن يملك المرء الوسائل المادية التي تمكّنه من أن يحيا حياة مستقرة ومشبعة. ويتمثل الأمن الاقتصادي، في امتلاك ما يكفي من النقود لإشباع الحاجات الأساسية، وهي: الغذاء، والمأوى، والرعاية الصحية، والتعليم". كما يعرف الأمن الاقتصادي الوطني على أنه الحافظة على الظروف المواتية والمشجعة للزيادة النسبية لانتاجية العمل ورأس المال والتي تضمن للأفراد مستوى معيشة مرتفع ويتحسن باستمرار وتأمين وضع اقتصادي عادل وآمن يشجع الاستثمار الداخلي والخارجي والنمو الاقتصادي.⁽¹⁰⁾

ومن خلال هذه التعريف يمكن أن يقال بأن الأمن الاقتصادي يشمل تدابير الحماية والضمان التي تزهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن واللبس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق "الأمان الاقتصادي للناس" الذي ينطوي علىُ بعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي. وأكثر الفئات الاجتماعية حاجة للأمن الاقتصادي هم الذين يبلغون الشيخوخة، والعجزة، والمعاقون، والأطفال، والأشخاص الذين يعانون من وطأة الفقر المدقع، والعاطلون عن العمل بسبب من الأسباب الخارجية عن إرادتهم. ومن المنظور الاقتصادي لا يمكن أن يتصرف أي اقتصاد بالفعالية وبالإنسانية ما لم تتوفر فيه تدابير وإجراءات كافية للأمن الاقتصادي ونظم حيدة للضمان الاجتماعي؛ حيث يكون بمقدور الناس أن يستجيبوا لتحديات الحياة، ويتكيفوا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بهم، ويدرعوا عن أنفسهم خطر الكوارث والآفات، ويتمكنوا من تنمية إمكاناتهم البشرية لتوفير حياة أفضل وسبل معيشة أكثر أمانا واستقرارا.⁽¹¹⁾

⁽¹⁰⁾ سعيد على حسن القليطي، التخطيط الاستراتيجي لتحقيق الأمن الاقتصادي والنهضة المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية، مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني ،الرياض ، 2007

⁽¹¹⁾ محمد شريف بشير،الأمن الاقتصادي للناس،متاح في www.islamonline.net/arabic/.../2004/.../article08.shtml

لا يخفى ما لنظام الوقف في الإسلام من منافع علمية وخيرية ما يجعلُ عن التقدير. كما أن هناك مصالح عامة أخرى غير مادية، لها شأن كبير في الوزن التشريعي. فالوقف في الإسلام لم يبق مقصوراً على أماكن العبادة ووسائلها، بل ابتدأ به منذ عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مقاصد الخير في المجتمع، وبذلك توسيع النطاق في المال الموقوف، بتوسيع الغرض. ومن أمثلة ذلك ما يلى:-⁽¹²⁾

1-2. الوقف على التعليم

يعدُ الوقف من أهم المؤسسات التي كان لها الدور الفعال في تنمية التعليم سواء داخل المساجد أو في المدارس أو في المكتبات أو غيرها من المؤسسات الخيرية الأخرى. ومن أهم هذه الجوانب إنشاء المدارس وتجهيزها وتوفير العاملين فيها من معلمين وغيرهم، وتشجيع طلاب العلم على الانخراط في عملية التعليم من خلال التسهيلات التي وفرت لهم، بالإضافة إلى إنشاء المكتبات وتجهيزها وغير ذلك من الجوانب الأخرى. كما شمل الوقف نسخ المخطوطات في عصور ما قبل الطباعة، وشمل في معظم الحالات عماراتها والإنفاق على العاملين فيها وتوفير الكتب وغير ذلك.

ويمكن ان يستفاد من صيغة الصناديق الوقفية في وقتنا الحاضر ومستقبلًا بتخصيص أوقاف لنشر التعليم والتدريب على كثير من الجوانب المختلفة التي تخدم إنشاء المشاريع ، ومن أهم هذه الجوانب إنشاء المدارس ومعاهد التدريب وتجهيزها وتوفير الأدوات ، وتشجيع الراغبين على الانخراط في عملية التعليم من خلال التسهيلات التي يتم توفيرها لهم، بالإضافة إلى إنشاء المكتبات وتجهيزها وغير ذلك من الجوانب الأخرى.

2-2. الوقف على دعم خدمات الرعاية الصحية

فقد كان لنظام الوقف الإسلامي أثر كبير في دعم خدمات الرعاية الصحية للمواطنين والسكان على اختلاف مذاهبهم ونحلهم، وتحادث بعض الباحثين عن أنواع المراكز الصحية التي رعتها الأوقاف.⁽¹³⁾ وبلغ من عناية المسلمين بالرعاية الصحية وتطوير خدماتها، أن حصصت أوقاف لبناء أحياط طبية متکاملة. وكانت الخدمات الصحية التي تقدمها هذه المراكز الطبية، من علاج وعمليات وأدوية وطعام، مجاناً بفضل الأوقاف التي كان المسلمون يرصدونها لهذه الأغراض الإنسانية، إذ كانت الرعاية الصحية في سائر البلاد الإسلامية إلى وقت قريب من أعمال البر والخير، ولم تكن هناك وزارات للصحة العمومية كما في العصر الحاضر.

ويمكن ان يستفاد من صيغة الصناديق الوقفية في وقتنا الحاضر ومستقبلًا بتخصيص أوقاف لتوفير للرعاية

⁽¹²⁾ عبد الله بن عبد العزيز المعيلي، دور الوقف في العملية التعليمية، ص 718-719 متاح في:
www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book_50.doc

⁽¹³⁾ (للتفاصيل راجع:

عبد العزيز بن حمود الشري، الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية ص 830-834 متاح في:
www.al-islam.com/arb/Nadwa/doc/book_47.doc

الصحية ، و توفير الضمان الصحي لمن يتعرض لمкроه بسبب حرف معينة او عدم المقدرة الصحية في الاستمرار في نشاط معين .

2-3. الوقف على بعض الجوانب الاجتماعية:⁽¹⁴⁾

ساهم الوقف الإسلامي عبر التاريخ في تقديم الخدمات العامة للإنسان في مختلف جوانب الحياة، فقد استغلت أموال الأوقاف في إيواء اليتامي واللقطاء ورعايتهم، وكانت هناك أوقاف مخصصة لرعاية المقدعين والعمياني والشيخوخة، وأوقاف لإمدادهم بمن يقودهم وبخدمتهم، وأوقاف لتزويع الشباب والفتيات من تضيق أيديهم وأيدي أوليائهم عن نفقاهم، وأنشئت في بعض المدن دور خاصة حبست على الفقراء لإقامة أعراسهم، كما أنشئت دور لإيواء العجزة المسنين، والقيام على خدمتهم.

ويمكن ان يستفاد من صيغة الصناديق الوقفية في وقتنا الحاضر ومستقبلا بتخصيص اوقاف بتخصيص اوقاف لدفع رواتب تقاعد ورعاية الصناع واصحاب الحرف وذويهم. والمساهمة في تكوين شبكات للضمان الاجتماعي لهذه الفئات.

2-4. الدور الاقتصادي للوقف.⁽¹⁵⁾

كان للوقف ولا زال دورا اقتصاديا عظيما ،فمن خلاله يتم توفير الحاجات الاساسية للفقراء من ملبس وغذاء ومأوى وتوفير عدد من السلع والخدمات العامة مثل التعليم والصحة كما سبقت الاشارة وهذا ينعكس بصورة مباشرة في تنمية القوى البشرية ويطور قدراتها بحيث تزيد انتاجيتها مما يتحقق زيادة كمية ونوعية في عوامل الانتاج.من ناحية اخرى يؤدى ذلك الى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة بحيث تخصص الأموال التي كان يجب ان تنفق على هذه المجالات الى مجالات اخرى.ويعني ذلك ايضا ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة بحيث لا تترك الثروة في ايدي فئة بعينها مما يعني تضييق الفروق بين الطبقات، حيث يساهم الوقف بهذه الطريقة في زيادة الموارد المتاحة للفقراء بما يرفع مستوى معيشتهم ويقلل الفجوة بينهم وبين الأغنياء. ايضا يساهم الوقف في زيادة الادخار فهو يمثل نوعا من الادخار لأنه يحبس جزء من الموارد عن الاستهلاك فضلا عن انه لا يترك الثروة المحبوبة عاطلة،وانما يوظفها وينفق صاف ريعها(بعد استقطاع تكاليف الصيانة والاحلال) في الغرض المخصص له. ايضا يساهم الوقف في توفير عدد من الوظائف من خلال النظار والموظفين والمشرفين ونحوهم في المؤسسات الوقفية والمساجد ونحوها وهو عدد كبير لا يستهان به،ويتخصصون في تلك

⁽¹⁴⁾ لمزيد من التفاصيل راجع:عبد الله بن ناصر السدحان، الأوقاف وأثرها في دعم الأعمال الخيرية في المجتمع، متاح في <http://www.saaid.net/Anshatah/doles/3.htm>

⁽¹⁵⁾ (للتفاصيل راجع:

- معبد على الجارحي،الأوقاف الإسلامية ودورها في التنمية،مرجع سابق،ص 6-11
- على محى الدين القراء داغي،تنمية موارد الوقف والحفظ على عليها(دراسة فقهية مقارنة)،مجلة اوقاف،العدد 7 ،السنة 4 ،2004-1425،ص 16-18

المحالات ويتطوروـنـ ويـسـاعـدـ الـوـقـفـ فـيـ تـمـويـلـ الـمـشـروـعـاتـ الصـغـيرـةـ عـلـىـ اـتـاحـةـ المـرـيدـ منـ فـرـصـ الـعـمـلـ وـاسـتـغـالـ الـثـرـوـاتـ الـخـلـيـةـ وـزـيـادـةـ الـاـنـتـاجـ وـزـيـادـةـ الـدـخـولـ وـبـالـتـالـىـ زـيـادـةـ كـلـ مـنـ الـادـخـارـ وـالـاستـثـمـارـ .ـ وـتـعـمـلـ هـذـهـ الـمـشـرـوعـاتـ عـلـىـ اـتـاحـةـ مـزـيدـ مـنـ السـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ مـاـ يـؤـدـىـ إـلـىـ مـزـيدـ مـنـ الرـفـاهـيـةـ وـتـحـسـينـ مـسـتـوىـ الـمـعيشـةـ وـزـيـادـةـ الـقـدـرـاتـ التـصـدـيرـيـةـ.

وإذا أمعنا النظر في صور الوقف التي قمت ، يمكن أن نتبين جلياً أن الوقف لعب دوراً تنميـاً هاماً في الماضي ويمكن تعزيـلـهاـ مـسـتـقـبـلاـ،ـ عـلـىـ النـحوـ الآـتـيـ:ـ¹⁶)

أ) تحقيق الأمان الغذائي للمجتمع المسلم. ويوضح ذلك في تصدق أبي طلحـةـ بـنـ خـيلـهـ وـجـعـلـ ثـمـارـهـ لـلـفـقـرـاءـ مـنـ أـهـلـ قـرـابـتـهـ،ـ وـفـيـ الـبـئـرـ الـيـ وـقـفـهـ عـشـمـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـلـىـ عـامـةـ الـمـسـلـمـينـ.

بـ) إـعـدـادـ القـوـةـ وـالـوـسـائـلـ الـضـرـوريـةـ لـجـعـلـ الـأـمـةـ قـادـرـةـ عـلـىـ حـمـاـيـةـ نـفـسـهـاـ وـالـدـافـعـ عـلـىـ دـيـنـهـاـ وـعـقـيـدـهـاـ .ـ وـيـتـضـحـ هـذـهـ مـنـ وـقـفـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيـدـ سـلاـحـهـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ.

جـ) نـشـرـ الدـعـوـةـ إـلـىـ اللـهـ وـإـقـامـةـ الـمـسـاجـدـ لـتـيسـيرـ إـقـامـةـ شـعـائـرـ الـدـينـ وـتـعـلـيمـ أـبـنـاءـ الـمـسـلـمـينـ .ـ وـيـتـضـحـ هـذـاـ مـنـ تـأـسـيـسـ مـسـجـدـ قـبـاءـ وـالـمـسـجـدـ الـنـبـوـيـ وـجـعـلـهـمـاـ مـرـكـزـينـ لـلـعـبـادـةـ وـالـتـعـلـيمـ وـتـنـظـيمـ الـعـلـمـ الـاجـتمـاعـيـ .ـ

دـ) توـفـيرـ السـكـنـ لـأـفـرـادـ الـجـمـعـ .ـ وـيـتـضـحـ ذـلـكـ مـنـ أـوـقـافـ عـدـدـ مـنـ الصـحـابـةـ الـيـ تـمـثـلـتـ فـيـ الدـورـ وـالـمـساـكـنـ الـيـ حـبـسـتـ عـلـىـ الضـيـفـ وـابـنـ السـبـيلـ أـوـ عـلـىـ الذـرـيةـ .ـ

هـ) نـشـرـ رـوـحـ التـعاـونـ وـالتـكـافـلـ وـالتـاخـيـ الـيـ تـجـعـلـ الـمـجـمـعـ كـالـبـنـيـانـ الـمـرـصـوصـ يـشـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ .ـ

وـ) إـيجـادـ مـصـادـرـ قـارـةـ لـتـموـيلـ حـاجـاتـ الـجـمـعـ،ـ وـإـمـادـ المـصالـحـ الـعـامـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ بـماـ يـلـزـمـهـاـ مـنـ الـوـسـائـلـ لـلـاسـتـمرـارـ فـيـ أـدـاءـ رسـالـتهاـ .ـ وـذـلـكـ لـأـنـ الـمـوارـدـ الـيـ قدـ تـأـتـيـ مـنـ الزـكـاـةـ أـوـ الـهـبـاتـ لـيـسـتـ قـارـةـ،ـ أـمـاـ الـوـقـفـ فـإـنـ أـصـولـهـ وـأـعـيـانـهـ تـبـقـيـ أـبـداـ،ـ إـلـاـ فـيـ حـالـاتـ خـاصـةـ،ـ وـلـذـلـكـ فـمـنـافـعـهـ لـاـتـقـطـعـ .ـ

3- تـفـعـيلـ دـورـ الـوـقـفـ فـيـ تـحـقـيقـ الـأـمـانـ الـاقـتصـادـيـ لـلـمـجـمـعـ

في ضوء ما تقدم، فإن المجتمعات الإسلامية اليوم هي في أشد الحاجة إلى إحياء دور الوقف في حياتها، لما كان له من الإسهامات العظيمة والآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتنوعة حيث أسهم في التقدم العلمي والتكنولوجي وفي توفير الخدمات الأساسية من صحة وإسكان وعلاج وغيرها. علاوة على الأثر المالي الهام على ميزانية الدولة وتحفيـزـ الكـثـيرـ مـنـ الـأـعـباءـ عـنـهـاـ .ـ

وتزايد أهمية الوقف وال الحاجة إليه في العصر الحاضر يوماً بعد يوم مع تزايد الطلب على الخدمات العامة وتنوعها من جهة وعجز السلطات عن مواجهة هذه الطلبـاتـ منـ جـهـةـ أـخـرىـ .ـ وقدـ تـبـهـتـ بـعـضـ الـدـولـ الـإـسـلـامـيـةـ الـيـومـ إـلـىـ هـذـاـ الدـورـ الـهـامـ لـلـوـقـفـ فـيـ الـحـيـاةـ الـعـامـةـ وـفـيـ تـنـمـيـةـ الـجـمـعـاتـ وـمـعـالـجـةـ وـمـشـكـلـاتـهـاـ،ـ فـأـخـذـتـ كـثـيرـ مـنـ الـمـهـيـاتـ

¹⁶) أحمد أبو زيد، نظام الوقف الإسلامي تطوير أساليب العمل و تحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة ، متاح في: <http://www.isesco.org.ma/arabe/publications/Wakf/page7.htm>

والمؤسسات الحكومية والأهلية في تبني بعض المشروعات الوقفية لأعمال الخير داخل وخارج تلك الدول.
ولتفعيل دور الوقف في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع نوصى بما يلى:-

3-1. اعداد وتنفيذ خطة اعلامية واسعة للتعریف والتوعیة بأهمیة الوقف

ان نشر الوعي بالوقف واهمیته ودوره المتعدد هو ضرورة دینیة واقتصادیة اجتماعية وسياسیة أيضا تستهدف إعادة صياغة مفاهیم الأفراد واتجاهاتهم ، إلا أن مشكلة خلق الوعي التوظیفی في هذه التبرعات يتطلب خطة قومیة تقوم على أسس تربویة وإعلامیة تغرس مفاهیم التکافل ، وأهمیته في التنمية لدى الأجيال الناشئة . ويمكن ان تستند تلك الخطة الاعلامیة إلى الأسس الرئیسیة التالية:-

3-1-1. نشر الوعي بين أفراد المجتمع عامة والموسرين خاصة وتعريفهم بأن الوقف قربة إلى الله تعالى وأنه من الصدقة الجاریة. وإظهار الدور الرائد الذي يسهم به الوقف في تطور وتقديم المجتمع الإسلامي. ويكون ذلك من خلال:

- تفعیل وسائل الإعلام المختلفة المرئي منها والمسموع في هذا المجال.
- إصدار نشرات تعريفیة توضح الحالات التي من الممكن مساهمة الوقف فيها.
- عقد اللقاءات والمؤتمرات بين فترة وأخرى، يتولى فيها علماء الفقه الإسلامي وعلماء التربية مناقشة هذا الموضوع وما يجد فيه، وبحث الوسائل والسبل التي تسهل عملية الاستفادة من الأموال الوقفية في مجال خلق فرص العمل بصفة عامة وتوفیل المشاريع الصغیرة والمتوسطة بصفة خاصة.

3-1-2. التعريف بالحالات التي من الممكن أن يسهم الوقف فيها سواءً كانت أوقاف لانشاء مثل هذه المشاريع أما بتقديم المنشآت أو الأراضي الخاصة بها أو عماراتها أو تجهيزها وفرشها أو القيام بأوقاف على تقديم الأدوات أو المعدات اللازمة لمارسة نشاط صغير ما ...

3-1-3. توسيع مفهوم الوقف لدى عامة الناس لكي لا ينحصر في بعض الأوجه التقليدية وبيان ما قدمه الوقف قديماً وما يمكن أن يقدمه مستقبلاً في كافة مجالات الحياة الاجتماعية لل المسلمين في أمور دینهم ودنياهم.

2-3. تهیئة الفرص جمهور المسلمين للوقف : لا شك أن السواد الأعظم من أفراد المجتمع الإسلامي لا يتوافر لديهم الأموال الكثيرة والثروة التي تمکنهم من إنشاء الأوقاف المستقلة مثل المدارس والمستشفيات والمعاهد ... الخ. إلا أنهم كسائر المسلمين في كل عصر ومصر يحبون فعل الخيرات، فلا بد من الحال هذه أن يتهیأ الوقف بطريقة تمكن لهم من جهة المساهمة ببالغ قليلة تجتمع لتصبح كبيرة مؤثرة، ومن جهة أخرى أن يساهموا مساحمات مستمرة عبر الزمن ومنتظمة كانتظام دخولهم من وظائفهم وأعمالهم لذلك فيجب وضع

الإجراءات واللوائح المنظمة لعملية الوقف في مجال تنمية وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، بحيث تكون الصورة واضحة تماماً أمام الواقعين، مما ييسر الواقف عند إرادته الوقف في هذا المجال. خاصة وأن الأوقاف النقدية تحتاج إلى نظام خاص بها بين طرق تسجيلها والهيكل الاداري المطلوب لهذا التسجيل وتوثيق جهة الانتفاع بها، وتحديد المتطلبات النظامية لاغراض الرقابة.

3-3. دراسة وحصر الاحتياجات والمشاريع التي يمكن الإنفاق عليها من الأموال الوقفية، وترتيبها وفق أولويات معينة وضوابط محددة.

3-4. تشجيع الجمعيات القائمة على الأوقاف، وتسهيل مهامها، ودعم أنشطتها التأسيسية، ومتابعة أعمالها من قبل الجهات الحكومية ومحاولة تحديد نظم إدارتها والرقابة عليها. وأيضاً الوقف على تشغيل وصيانة تلك المؤسسات سواء الموقوفة أو الحكومية، وذلك بتخصيص بعض العقارات أو المزارع أو المشروعات الاستثمارية للصرف على تلك المؤسسات.

3-5. إجراء الدراسات والأبحاث المستمرة وتقويم التجارب التي تقدم في هذا المجال سواء في البلاد الإسلامية أو غيرها للاستفادة منها وتلقي ما قد يحدث من سلبيات. مع مراعاة الخصوصية الإسلامية لمجتمعاتنا، حيث أن مشروعات الوقف والأعمال الخيرية في بلادنا يجب أن تنطلق من المفهوم الإسلامي للتنمية الذي لا يقتصر على الجانب المادي الدنيوي فقط.

4- الاستنتاجات والمقترحات :

أ- الاستنتاجات :

توصل الباحث إلى الاستنتاجات التالية :

1. نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظمى لها أبعاد متعددة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، كانت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تحسيداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة.

2. تزايد أهمية الوقف والحاجة إليه في العصر الحاضر يوماً بعد يوم مع تزايد معدلات البطالة وانتشار معدلات الفقر من جهة وعجز السلطات عن مواجهة هذه الزيادات من جهة أخرى.

3. إن المجتمعات الإسلامية اليوم هي في حاجة إلى إحياء دور الوقف في حياتها، الذي كان له تلك

الإسهامات العظيمة والآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتنوعة حيث أسهم في التقدم العلمي والتكنولوجي وفي توفير الخدمات الأساسية من صحة وإسكان وعلاج وغيرها. علاوة على الأثر المالي الهام على ميزانية الدولة وتخفيف الكثير من الأعباء عنها، الأمر الذي ينعكس في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع.

4. يقصد بالأمن الاقتصادي اتخاذ تدابير الحماية والضمان التي تؤهل الإنسان للحصول على احتياجاته الأساسية من المأكل والمسكن والملابس والعلاج وضمان الحد الأدنى لمستوى المعيشة، وهذه التدابير الاقتصادية هي التي تصب في النهاية في خلق الأمان الاقتصادي للناس الذي ينطوي على بُعد نفسي لإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي.

5. أكثر الفئات الاجتماعية حاجة للأمن الاقتصادي هم الذين يبلغون الشيخوخة، والعجزة، والمعاقون، والأطفال، والأشخاص الذين يعانون من وطأة الفقر المدقع، والعاطلون عن العمل بسبب من الأسباب الخارجية عن إرادتهم. يمكن للصناديق الوقفية تحقيق الأمن المنظور الاقتصادي باعتبارها نظم جيدة للضمان والتكافل الاجتماعي؛ حيث يكون بمقدور الناس أن يستجيبوا لتحديات الحياة، ويتكيفوا مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بهم، ويدرّعوا عن أنفسهم خطر الكوارث والآفات، ويتمكنوا من تنمية إمكاناتهم البشرية لتوفير حياة أفضل وسبل معيشة أكثر أماناً واستقراراً.

بـ- المقترنات :

ولتفعيل دور الصناديق الوقفية في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع نوصى بما يلى:-

1. اعداد وتنفيذ خطة اعلامية واسعة للتعریف والتوعیة بأهمية الوقف بصفة عامة وأهمية هذه الصناديق المقترنة بصفة خاصة

2. دراسة وحصر الاحتياجات والمشاريع التي يمكن الإنفاق عليها من الأموال الوقفية، وترتيبها وفق أولويات معينة وضوابط محددة.

3. تقييم الفرص لجمهور المسلمين للوقف والجمعيات القائمة على الأوقاف، وتسهيل مهامها، ودعم أنشطتها التأسيسية، ومتابعة أعمالها من قبل الجهات الحكومية ومحاولة تحديث نظم إدارتها والرقابة عليها. وأيضاً الوقف على تشغيل وصيانة تلك المؤسسات سواء الموقوفة أو الحكومية، وذلك بتخصيص بعض العقارات أو المزارع أو المشروعات الاستثمارية للصرف على تلك المؤسسات.

4. إجراء الدراسات والأبحاث المستمرة

المراجع

أولاً: الأبحاث والدراسات:

- 1- أحمد أبو زيد، نظام الوقف الإسلامي تطوير أساليب العمل و تحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة،متاح في:
<http://www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Wakf/wakf.htm>
- 2- أحمد بن يوسف الدريويسن،الوقف: مشروعه وأهميته الحضارية،متاح في
[.doc](http://www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book26.doc)
- 3- أحمد بن عبد الجبار الشعبي الوقف مفهومه ومقاصده،متاح في
[www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book 9.doc](http://www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book9.doc)
- 4- السيد عبدالله العلي،الأمن الاقتصادي في القرآن،متاح في
<http://www.ruqayah.net/subject.php?id=406>
- 5- محمد بن إبراهيم الحيدري ،مجالات الوقف ومصارفه في القديم والحديث ،متاح في
[www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book 31.doc](http://www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book31.doc)
- 6- سعيد على حسن القليطي،التخطيط الاستراتيجي لتحقيق الأمن الاقتصادي والنهضة المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية،مؤتمر تقنية المعلومات والأمن الوطني ،الرياض ،2007
- 7- عبد الرحمن الضحيان ،الأوقاف ودورها في تشييد بنية الحضارة الإسلامية،متاح في
www.al-islam.com/arab/Nadwa/book5/doc
- 8- عبد الله بن عبد العزيز المعيلي، دور الوقف في العملية التعليمية، متاح في:
[www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book 50.doc](http://www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book50.doc)
- 9- عبد الله بن ناصر السدحان، الأوقاف وأثرها في دعم الأعمال الخيرية في المجتمع،متاح في
<http://www.saaid.net/Anshatah/doles/3.htm>
- 10- عبد العزيز بن حمود الشثري،الوقف ودعم مؤسسات الرعاية الصحية متاح في:
[www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book 47.doc](http://www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book47.doc)
- 11- عجيل جاسم النشمي،بحث احكام الوقف الخيري في الشريعة الاسلامية،مقدم لندوة الوقف الخيري ،هيئة أبو ظبي الخيرية،الامارات العربية المتحدة ، 30/3/1995
- 12- على محيي الدين القراء داغي،تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها(دراسة فقهية مقارنة)،مجلة اوقاف،العدد 7 ،السنة 4 ، 2004-1425
- 13- وليد هويميل عوجان ، وقف النقود وصيغ الاستثمار فيه.متاح في:
www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52075.pdf
- 14- وهبة الرحيلي،الأموال التي يصح وقفها وكيفية صرفها، ندوة الوقف الخيري ،هيئة أبو ظبي الخيرية،الامارات العربية المتحدة ، 30/3/1995
- 15- محمد بن أحمد الصالح،الوقف الخيري وتقييده عن الوقف الأهلي، متاح في
[.doc](http://www.al-islam.com/arab/Nadwa/doc/book26.doc)
- 16- محمد على القرى : صناديق الوقف وتكيفها الشرعي ،متاح في :
<http://www.elgari.com/article81.htm>

-17 محمد شريف بشير، الأمن الاقتصادي للناس، متاح في

www.islamonline.net/arabic/.../2004/.../article08.shtml

18- محمد نبيل غنام، وقف النقود و الاستثمارها. متاح في

www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52076.pdf

¹⁹-محمد الرحيلي، الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها، أشكالها، حكمها، مشكلاتها، ص 6-7. متاح في

www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf/52054.pdf:

²⁰-معد علی الجارحی، الأوقاف الاسلامية ودورها في التنمية، ندوة الوقف الخیری، هیئة أبو ظبی

الخيرية، الامارات العربية المتحدة ، 30-31/3/1995

-21-نوي محمد حسن، قيم الوقف والنظرية المعمارية، مجلة اوقاف، العدد 8، السنة 5، ربيع اول 1426

2005

ثانياً: المواقع الالكترونية

1. www.mafhoum.com/press7/196E19.htm
 2. www.isesco.org.ma/pub/ARABIC/Wakf/wakf.htm
 3. alwaei.com/topics/current/article.php?sdd=491
 4. www.isesco.org.ma
 5. www.al-islam.com
 6. http://www.elgari.com/article81.htm
 7. www.saaid.net/Anshatah/doles/3.htm
 8. www.kantakji.com/fiqh/Files/Wakf

تعريف بالباحث

الاسم: حسين عبد المطلب الأسرج



من مواليد 15 سبتمبر عام 1969 بمحافظة القليوبية.

يعمل حالياً مدير إدارة الدعم التنظيمي والمؤسسي بقطاع سياسات تنمية صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة بوزارة التجارة والصناعة. تخرج في كلية التجارة ببنها عام 1992 بتقدير عام جيد جداً وكان ترتيبه الأول على قسم الاقتصاد. حصل على الماجستير في الاقتصاد عام 2002 من نفس الكلية. كما حصل على دبلوم معهد التخطيط القومي عام 2000. في عام 1996 التحق بالعمل بوزارة الاقتصاد والتعاون الدولي كباحث اقتصاد دولي، والتي أصبحت وزارة التجارة والصناعة. وللباحث العديد من التقارير والدراسات المنشورة في الهيئة المصرية العامة للكتاب، مجلة مصر المعاصرة، ومجلة المستقبل العربي، وكتاب الأهرام الاقتصادي، وبنك الكويت الصناعي، ورحلة شعون عربية، ومجلة شئون اجتماعية، ومجلة الوحدة الاقتصادية، مجلة علوم إنسانية، ومجلة بحوث اقتصادية عربية، مجلة العلوم الاجتماعية، وسلسلة "دراسات استراتيجية" التي يصدرها مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلة الباحث، المجلة العربية لحقوق الإنسان، كما شارك الباحث في العديد من المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية سواء في مصر أو في الخارج.

أعمال منشورة:

1. **Enhancing the competitiveness of the SMEs in the Arab countries**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany, 2010.
2. **Small and medium enterprises in the Arab Countries: concept, importance, challenges , ,** LAP Lambert Academic Publishing, Germany, 2010
3. **The Economic Human Rights and The Right to Development in Egypt**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany, 2010

4. FDI in the Arab countries, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010
 5. SMEs and enjoyment of the economic human rights: Evidence from Egypt, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010
 6. The effects of the global economic crisis on The Arab economy, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010
7. صيغ قويبل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي، دراسات إسلامية 08 ، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية الجزائر، مارس 2010
8. تأثير الأزمة المالية العالمية في الصادرات المصرية ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، العدد 49/48 ، خريف - شتاء 2010 ، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية ، القاهرة،2010
9. المسؤولية الاجتماعية للشركات، سلسلة جسر التنمية، الإصدار رقم 90 ، المعهد العربي للتخطيط ،الكويت،فبراير 2010
- 10.الأزمة المالية العالمية و انعكاساتها على التجارة الخارجية للدول العربية في دراسات الاقتصادية، العدد 13 ، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية الجزائر،سبتمبر 2009
- 11.الوقف الإسلامي و دوره في تنمية قطاع المشروعات الصغيرة دراسات إسلامية 06 مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية الجزائر، سبتمبر2009
- 12.تأثيرات الأزمة الاقتصادية العالمية على الاقتصاد العربي ، المركز الثقافي الإعلامي لسمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان ، أبو ظبي ،دولة الإمارات العربية المتحدة،أغسطس 2009
- 13.المسئولية الاجتماعية للاستثمار الأجنبي المباشر ودورها في مساندة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر،مجلة العلوم الاجتماعية،العدد 109،الثلاثاء 9 يونيو 2009 .
- 14.دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الصناعية في الدول العربية”， سلسلة ”دراسات إستراتيجية“، العدد (140) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،2009
- 15.تعزيز تنافسية الصناعة العربية في ظل اقتصاد المعرفة ،مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 45، شتاء 2009 ، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية ،القاهرة،2009
- 16.آليات تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية ، دراسات الاقتصادية العدد 11 ،مركز البصيرة للبحوث والاستشارات و الخدمات التعليمية،الجزائر،2008
- 17.منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تحليل وتقييم للفترة (1998-2006) ،مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية،جامعة المسيلة،الجزائر،2008

18. آليات أعمال حقوق الإنسان الاقتصادية في الدول العربية،*مجلة الباحث*، العدد 6، دورية أكاديمية محكمة، سنوية، تصدر عن كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر، 2008
19. سياسات تفعيل الاتحاد الجمركي العربي،*مجلة شؤون اجتماعية*، العدد 100 السنة 25 ،جمعية الاجتماعيين ،الإمارات العربية المتحدة،شتاء 2008.
20. دور الاتحاد الجمركي العربي في تنشيط التجارة البينية العربية،*مجلة الوحدة الاقتصادية العربية*،العدد (36)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،ديسمبر 2008.
21. المشروعات الصغيرة باعتبارها آلية لتمتع المواطن العربي بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية،*المجلة العربية لحقوق الإنسان*، العددان: 12 – 13، تونس، 2008
22. الاتحاد الجمركي العربي: الفرص والمخاطر للصناعة العربية،*مجلة شؤون عربية*، العدد (134)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، صيف 2008 .
23. دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصناعة العربية،*مجلة الوحدة الاقتصادية العربية*،العدد (35)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،يونيه (حزيران) 2008 .
24. أداء السياسة النقدية في مصر خلال الفترة 1997-2004،*مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا*،العدد 6 الجزائر،يناير 2008 .
25. مستقبل المشروعات الصغيرة مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007 .
26. تأثير الاستثمار على تمنع المواطن المصري بحقوقه الاقتصادية،*مجلة المال والصناعة*، العدد (26)، بنك الكويت الصناعي، الكويت، ديسمبر 2007 .
27. تعزيز تنافسية الصناعة العربية في ظل اقتصاد المعرفة،*مجلة علوم إنسانية*،السنة 5 ،العدد 35 ، خريف 2007 ، هولندا .متاح في موقع المجلة WWW.ULUM.NL
28. الحقوق الاقتصادية والتنمية في الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي،العدد (90)،الكويت،سبتمبر 2007 .
29. تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،*مجلة علوم إنسانية*،السنة 5 ،العدد 34 ، صيف 2007 ، هولندا.متاح في موقع المجلة WWW.ULUM.NL
30. اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (1992-2004) وسياسات تبنيه إلى الدول العربية،*مجلة الوحدة الاقتصادية العربية*،العدد (34)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية،القاهرة،يونيه (حزيران) 2007 .
31. مستقبل المشروعات الصغيرة مصر،*كتاب الأهرام الاقتصادي*، العدد 229، القاهرة، أكتوبر2006 .
32. الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية: الواقع والطموحات،*مجلة شؤون اجتماعية*، العدد 92 السنة 23 ،جمعية الاجتماعيين ،الإمارات العربية المتحدة،شتاء 2006 .

33. الآثار الاقتصادية الناجمة عن العدوان الإسرائيلي على لبنان، مجلة شئون عربية، العدد (127)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، خريف 2006.
34. البورصة العربية الموحدة والتكامل المالي العربي، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، العدد (33)، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، القاهرة، يونيو (حزيران) 2006.
35. دراسة تحليلية لأسواق الأوراق المالية في الدول العربية، مجلة مصر المعاصرة، العدد 481، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء، القاهرة، يناير 2006.
36. سياسات تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد (83)، الكويت، ديسمبر 2005.
37. إستراتيجية تنمية الاستثمار الأجنبي المباشر إلى مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد 213، القاهرة، أغسطس 2005.
38. آليات تفعيل البورصة العربية الموحدة، مجلة شئون عربية، العدد (123)، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، خريف 2005.
39. آليات تفعيل البورصة العربية الموحدة، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد 209، القاهرة، مايو 2005.
40. آليات تفعيل البورصة المصرية لتنمية الأدخار، مجلة مصر المعاصرة، العدد 477/478، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء، القاهرة، يناير/أبريل 2005.
41. عرض التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2004، مجلة المستقبل العربي العدد (314)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، أبريل 2005.
42. عرض تقرير الاستثمار العالمي لعام 2004 : وضع الدول العربية في التدفقات الاستثمارية العالمية، مجلة المستقبل العربي العدد (313)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، مارس 2005.
43. تحليل أداء البورصات العربية خلال الفترة (1994-2003) مع دراسة خاصة للبورصة المصرية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعي، العدد (79)، الكويت، ديسمبر 2004.
44. عرض التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2003، مجلة المستقبل العربي العدد (306)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، أغسطس 2004.

ندوات ومؤتمرات:

45. الريادية ودورها في التنمية العربية في ظل اقتصاد المعرفة، مؤتمر "الريادية في مجتمع المعرفة" ، بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن ، 26-29 نيسان (أبريل) 2010

- 46.الأزمة الاقتصادية العالمية وسياسات مواجهتها في الدول العربية، بحث مقدم إلى ملتقى الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكمة العالمية ،وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،جامعة فرhat عباس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سطيف ، الجزائر ، 20-21-أكتوبر 2009
- 47.المسئولية الاجتماعية للاستثمار الأجنبي المباشر ودورها في مساندة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للتشريعات الصحية والبيئية ضمن فعاليات مؤتمرها الخمسين،"هموم بيئية للحل" القاهرة، خلال الفترة 5-6/6/2009
- 48.تأثير الأزمة المالية العالمية على الصادرات المصرية، مؤتمر تداعيات الأزمة المالية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية ،المنظمة العربية للعلوم الإدارية، شرم الشيخ ،مصر، الفترة 4-5 أبريل . 2009
- 49.تعزيز تنافسية المشروعات العربية الصغيرة والمتوسطة في ظل اقتصاد المعرفة ،الملتقى الدولي حول:المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي ومساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة حسيبة بن بو على الشلف،الجزائر،4-5 ديسمبر 2007.
- 50.صيغ التمويل الإسلامي كآلية لتنمية قطاع المشروعات الصغيرة في الدول العربية وتعزيز قدرته التنافسية،مؤتمر الاقتصاد الإسلامي (iecons 2007):التنمية الشاملة والمتوازنة في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي: فرص التعاون والتحديات، كلية الاقتصاد والمعاملات،جامعة العلوم الإسلامية الماليزية - نيلي -نكري سمبلان - ماليزيا 17-19 يوليو 2007
- 51.التكامل بين التنمية والاستثمار وحقوق الإنسان الاقتصادية(حالة مصر).ورقة مقدمة إلى المؤتمر العربي السادس للإدارة البيئية التنمية البشرية وأثارها على التنمية المستدامة ،المنظمة العربية للعلوم الإدارية،شرم الشيخ - جمهورية مصر العربية 27 - 31 مايو 2007
- 52.الحقوق الاقتصادية والحق في التنمية في مصر،المؤتمر الدولي الأول للمجلس القومي المصري لحقوق الإنسان،"الحق في التنمية.. حصادا عشرون عاما" ،القاهرة، 2-3 ديسمبر 2006.
- 53.سياسات دعم المشروعات الصغيرة في مصر لتعظيم الاستفادة من بروتوكول المناطق الصناعية المؤهلة(الكويز)،بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي السابع للصناعات الصغيرة والمتوسطة ، تحت عنوان :سبل دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة في ضوء المتغيرات المحلية والعالمية ،جامعة المنصورة ، 3 - 4 مايو 2006.
- 54.الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى مصر خلال الفترة (1992-2004) وسياسات تنمويته في ظل العولمة المالية ،مؤتمر الاقتصاديين المصريين الخامس والعشرون،الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء،القاهرة 5-6 ابريل 2006.

55.تأثير الاستثمار على تمنع المواطن المصري بحقوقه الاقتصادية، ندوة: حقوق الإنسان والاستثمار والتنمية، المجلس القومي لحقوق الإنسان، القاهرة، 27 نوفمبر 2005.

56.أداء السياسة النقدية في مصر خلال الفترة 1997-2004، مؤتمر الاقتصاديين المصريين الرابع والعشرون، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء، القاهرة 6-7 مايو 2005.

Name: Hussein Alasrag

Born September 15, 1969 Qalubia, Egypt.

Researcher in an international economy, holds a master's degree in economics. Currently manager of support programs, organizational and institutional in the sector of developing exports of small and medium enterprises of the Ministry of trade and Industry of Egypt.

Published works:

- 1. Enhancing the competitiveness of the SMEs in the Arab countries**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010.
- 2. Small and medium enterprises in the Arab Countries: concept, importance, challenges , , LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010**
- 3. The Economic Human Rights and The Right to Development in Egypt**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010
- 4. FDI in the Arab countries**, VDM Verlag Dr. Müller Publisher, Germany,2010
- 5. SMEs and enjoyment of the economic human rights: Evidence from Egypt**, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010
- 6. The effects of the global economic crisis on The Arab economy**, LAP Lambert Academic Publishing, Germany,2010
- 7. The impact of the global financial crisis in the Egyptian exports**, Arab economic Journal, Issue No. 48/49, Fall - Winter 2010, the Arab Society for Economic Research, Cairo, 2010
- 8. Corporate social responsibility**, a series of Bridge Development, Issue No. 90, Arab Planning Institute, Kuwait, February 2010
- 9. Finance small projects in Islamic Economics**, Islamic Studies 08, , Albassira Center for Research and learning services, Algeria, March 2010
- 10. The global financial crisis and its impact on foreign trade of Arab countries** , the Economic Studies, No. 13, Albassira Center for Research and learning services, Algeria, September 2009
- 11. Waqf and its role in the development of the small and medium enterprises**, Islamic Studies, No. 06 ,Albassira Center for Research and learning services, Algeria, September 2009
- 12. The effects of the global economic crisis on the Arab economy**, Cultural and Media Center of His Highness Sheikh Sultan bin Zayed Al Nahyan, Abu Dhabi, the United Arab Emirates, August 2009.
- 13. Social responsibility of foreign direct investment and its role in supporting small and medium enterprises In Egypt**, Journal of Social Science, No. 109, Tuesday, June 9, 2009 . .
- 14. The role of small and medium enterprises in industrial development in Arab States ", a series of" strategic studies "**, number (140) The Emirates Center for Strategic Studies and Research, 2009
- 15. Enhance the competitiveness of Arab industry under the knowledge economy**, , Arab economic Journal, No. 45, Winter 2009, the Arab Society for Economic Research, Cairo, 2009
- 16. Mechanisms to stimulate FDI to the Arab countries**, Economic Studies No. 11, Albassira Center for Research and learning services, Algeria, 2009
- 17. The Greater Arab Free Trade analysis and assessment for the period (1998-2006)**, Journal of Economic Sciences and Commercial Sciences, Faculty of Economic Sciences and Commercial Sciences, University of M'sila, Algeria, 2008 .
- 18. Mechanisms of economic human rights in the Arab countries**, a Revue DU Chercheur, No. 6, Faculty of Law and Economic Sciences, University of Kasdi Merbah, Algeria, 2008.

19. Policies to activate the Arab Customs Union, Journal of Social Affairs, No. 100 year 25, American University of Sharjah, United Arab Emirates, Winter 2008.
20. Customs Union's role in the activation of inter-Arab trade, Journal of Arab Economic Unity, the number (36), Council of Arab Economic Unity, Cairo, December 2008.
21. Small projects as a mechanism for the enjoyment of the economic human rights in the Arab countries, Arab Journal of Human Rights, Nos.: 12 - 13, Tunisia, 2008.
22. The Arab Customs Union: opportunities and risks of Arab industry, Journal of Arab Affairs, No. (134), General Secretariat of the League of Arab States, Cairo, Summer 2008.
23. The role of small and medium enterprises in the development of Arab industry, Journal of Arab Economic Unity, No. (35), Council of Arab Economic Unity, Cairo, June (June) 2008.
24. A Review of The Performance of The Monetary Policy in Egypt During (1997-2004), Journal of the economies of North Africa, No. 6, Algiers, January 2008.
25. . The future of small projects in Egypt, the Egyptian General Book Organization, Cairo, 2007.
26. The impact of investment on the enjoyment of the Egyptian economic human rights, Journal of Finance and Industry, NO.(26), Industrial Bank of Kuwait, Kuwait, December 2007.
27. Enhancing the competitiveness of Arab industry in light of the knowledge economy, Journal of human sciences, Year 5, No. 35, Fall 2007, the Netherlands. Is available at : WWW.ULUM.NL .
28. Economic rights and development in the Arab countries, chain letters, Industrial Bank of Kuwait, the number (90), Kuwait, September 2007.
29. The impact of the Arab Customs Union on small and medium industries In the Arab countries, Journal of human sciences, Year 5, No. 34, Summer 2007, the Netherlands. Is available at : WWW.ULUM.NL .
30. Foreign direct investment trends during the period (1992-2004), Journal of Arab Economic Unity, No. (34), Council of Arab Economic Unity, Cairo, June (June) 2007.
31. The future of small businesses in Egypt Al-Ahram Al-Ikktesady Books, No. 229, Cairo, October 2006.
32. . Foreign direct investment in Arab countries: reality and aspirations, Journal of Social Affairs, No. 92 year 23, American University of Sharjah, United Arab Emirates, Winter 2006.
33. . Economic Impact of the Israeli aggression on Lebanon, Journal of Arab Affairs, No. (127), General Secretariat of the League of Arab States, Cairo, Fall 2006.
34. Unified Arab Stock Exchange and the Arab financial integration, Journal of Arab Economic Unity, No. (33), Council of Arab Economic Unity, Cairo, June (June) 2006.
35. An analytical study of the securities markets in the Arab countries, L'Egypte Contemporaine.NO.481 ,The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, January 2006.
36. Foreign Direct Investment Development Policies in the Arab Countries, the IBK Papers, Series NO.83, The Industrial Bank of Kuwait, Kuwait, December 2005.
37. A Strategy of Developing Foreign Direct Investment in Egypt, Al-Ahram Al-Ikktesady Books, NO.213, Cairo, Egypt, August 2005.
38. Mechanisms for Activation of The Unified Arab Stock Exchange, Al-Ahram Al-Ikktesady Books, NO.209, Cairo, Egypt, May 2005.
39. Activating The Unified Arab Stock Exchange, Journal of Arab Affairs, NO.123, The League of Arab States, Cairo, Egypt, Autumn 2005.
40. An Axes to Activate the Egyptian Securities Market in Saving Development, , L'Egypte Contemporaine.NO.477-478 ,The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, January-April 2005.

41. Review of the Unified Arab Economic Report 2004, The Arab Future, NO.314, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, April 2005.
42. Review of the World Investment Report 2004, The Arab Future, NO.313, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, March 2005.
43. Analysis of The Performance of Arab Stock Market during (1994-2003), With Special Study on The Egyptian Stock Market, , the IBK Papers, Series NO.79, The Industrial Bank of Kuwait, Kuwait, December 2004.
44. Review of the Unified Arab Economic Report 2003, The Arab Future, NO.306, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, August 2004.

Seminars and conferences:

45. Entrepreneurship and its role in the Arab development within the knowledge economy ", presented to the Tenth International Conference on:" Entrepreneurship within Knowledge Society" Faculty of Economics and Administrative Sciences, University of Alzaytoonah Jordan, Jordan, 26-29 April (April) 2010.
46. The global economic crisis and policy response in the Arab countries, research presented to the Forum on the financial crisis and international economic governance, Ministry of Higher Education and Scientific Research, University Ferhat Abbas, Faculty of Economic Sciences, Setif, Algeria, 20-21 - October 2009 .
47. Social responsibility of foreign direct investment and its role in supporting small and medium enterprises In Egypt, paper presented to the Egyptian Society of health legislation and environmental activities within the conference session, "to solve environmental concerns," Cairo, during the period 5-6/6/2009
48. The impact of the global financial crisis on the Egyptian exports, The Conference of the financial crisis and its impact on the economies of Arab States, The Arab administrative development organization (ARADO), Sharm El-Sheikh, Egypt, from 4-5 April 2009.
49. Enhancing the competitiveness of Arab small and medium-sized projects in the Knowledge economy, International Forum on: knowledge in the digital economy and its contribution in the formation of competitive advantages of the Arab Countries, Faculty of Economic Sciences, University of Hassiba Ben Bo Chlef, Algeria .4 to 5 December 2007.
50. Islamic financing mechanism for the development of small enterprise sector in Arab countries and strengthen its competitiveness, Conference on Islamic Economics (iecons 2007), Islamic Science University of Malaysia , Malaysia 17-19 July 2007.
51. Integration between development and investment and human rights, economic (the case of Egypt), paper presented to the Sixth Arab Conference for Environmental Management of human development and its implications for sustainable development, The Arab administrative development organization (ARADO), Sharm El Sheikh - Arab Republic of Egypt 27 to 31 May 2007
52. Economic rights and the right to development in Egypt, First International Conference of the Egyptian National Council for Human Rights, "the right to development .." Cairo ,2-3 December 2006.
53. Small and Medium Enterprises (SMEs) Supporting Policies in Egypt To Maximize The Benefits of The Qualified Industrial Zone (QIZ) Agreement, Paper Presented at The Seventh Conference on Small and Medium Industries, Small and Medium Industrial Support Center, Mansora University, 3-4 May 2006.
54. Inward Foreign Direct Investment (FDI) To Egypt during (1992-2004) and It's Developing Policies Under The Financial Globalization, Paper Presented at The 25th Conference of The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, 5-6 April 2006.
55. Investment Effects On Enjoying Economic human rights in Egypt, Paper Presented at a work shop on :The Relation Between Enjoying Human Rights, Development And Investment, Sponsored by The National Council For Human Rights, Egypt, November 2005.

56. Monetary policy performance in Egypt during (1997-2004), Paper Presented at The 24th Conference of The Egyptian Society for Political Economy, Statistics and Legislation, Cairo, Egypt, 6-7 May 2005.